الرسل وعلى عدد رحمة سلكوا في مذاهبهم وكل من اتسع نظره واشرف على عين الشريعة
الاولى وعرف منازع اقوال الائمة وراعى كلهم بعين فوز اقوالهم من عين الشريعة
لم يبق عندك توقف في العمل بقول امام منهم كائنا من كان بشرطه السابق في الميزان
وقد تحققت اذا لله والحمد فليس عندي توقف في العمل برخصة قال بها امام
اذا حصل شرطها ابدا ومن لم يصل الى هذا المقام من طريق الكشف وجب عليه
اعتقاد ذلك في الائمة من طريق الايمان والتسليم ومن نبهناه ذكرناه من هذا البيان
العظيم لم يسعه ولا يحل له التخلف عن اعتقاده ان سائر ائمة المسلمين على هدى من ربهم
ابدا وفقنا الله واياك من توقف عن ذلك لاعتقاد ان مولانا الائمة الذين توقفت عن العمل
بكلامهم كانوا اعلم منك واورع بيقين من جميع ماء ونوع في كتبهم لا تتابعهم والله
ادعيت انك اعلم منهم نسبتك الناس الى الجنون او الكذب جهارا وعنادا وقد
انتهى علماء سلفك بتلك الاقوال التي تراها انت ضعيفة وقد انزل الله تعالى لها حتى
ماتوا فلا يقدح في علمهم ورحمهم جهال مثلك بمنازلهم وحسن مقاديرهم ومعلوم
بل مشاهد ان كل عالم لا يسع في مولفه مادة الامام الذي تحرره وزنه بميزان
الادلة وقواعد الشريعة وحرن تحريره الدقة والحرص فاياك ان تتعقب نفسك
من العمل بقول من اقوالهم اذا لم تعرف منزعه فانك عاد بالنسبة اليهم والعامي
ليس من مرتبتك الانكار على العلماء لانه حامل بل اعمل يا اخي بجميع اقوال العلماء
ولو من جوح او رخصة بشرطها المعروف بين العلماء وشاكل بعضك لبعضك
وقلش نفسك فوبارا بها تقع في الكبائر من غل وحسد وكبر ومكر واستهزاء
بالناس وغيبة فيهم واكل حرام فضلا عن الشبهات وغير ذلك من الكبائر فضلا عن
الصغائر والمكروهات ومن يسع في مثل ذلك فاين هو اذا الورع وصدقة فيه حتى يتورع
عن العمل بقول مجتهد لا يعرف دليله ماهذا والله الا جهل او حمية جاهلية كيف يسع فيما
عرف دليل تحريمه من الكتاب والسنة واجماع الامة ويتورع عما يراه من كلام ائمة الهدى
فليتنبه يا اخي لزلات تكلم رعونة وقع على هذه الكبائر كما ان تكلم من تقليد
غير امامك او من امر بك بالانتقال من مذهبك الى غيره وبالجملة فذلك كلما مثل
انتقالك من مذهب الى مذهب ومثل عملك بقول امام لم تعرف دليله او عملك بقول
ضعيف فاعتقادك يا اخي الصحة في كلام ائمة الهدى واجب عليك ما دمت لم تنكشف
لك الحجاب ولم تقف على عين الشريعة الاولى التي يتفرع منها قول كل عالم كما تقدم

بيانه

بيانه في فصل الامثلة المحسوسة وكل من طريقين الانصاف وصحة الاعتقاد
وحد جميع مذاهب الائمة كانها نسخت من الكتاب والسنة اما وكلها منها
والحمد لله رب العالمين انتهت الفصول المهمة للميزان وللشرع في مقصود الكتاب من الجمع بين
احاديث الشريعة واقوال الائمة المجتهدين ومعتقدهم منهم من الاحاديث فاقول
وبالله التوفيق اعلم يا اخي ان حمل المجتهد بقوله او العمل عليه حال قوله من اقسامه احدهما كما قال
الامام الشافعي غيره لان كلام الشارع والائمة يحمل عن التناقض كما تقدم في اوايل الميزان
ورب ما جعلت مقابل احد الحديثين اثر احسن فهم احد له مقابلا من كلام رسول الله صلى الله عليه
وسلم احسانا للظن بصاحب ذلك الاثر وحملا على انه لو راى ذلك شيئا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاسيما ان كان مثل ذلك الامام الذي اذا راى حديثا عمل به ذلك فاقول
وبالله التوفيق قال المحققون ان للعلماء وضع الاحكام حيث شاءوا بالاجتهاد بحكم
الاثر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكما ان للشارع صلى الله عليه وسلم ان يبيح ما شاء
لقوم ويحرمه على قوم اخرين فكذلك للعلماء ان يجعلوا امثال ذلك فيمنعوا صحة الصلاة او البيع
او غيرهما في باب ويصححوا ذلك في باب اخر مع اتحاد التعليل في البابين نظير ذلك
قولهم يوجب الغسل على النفساء كون الولد منيا منعقدا وعدم قولهم يوجبه اذا القت
المراة بدا او رجلا قطعا مع ان اليد او الرجل منيا منعقدا بلا شك فمن اعترض عليهم في ذلك
قلنا له ان العلماء انما عولوا للشارع في ذلك بدليل ما نقل الينا في الخصائص النبوية من انه
صلى الله عليه وسلم اوجب على نفسه ما اباحه لامته وحرمه عليهم ما اباحه لنفسه باذن
من ربه عز وجل اذ العلماء امناؤه صلى الله عليه وسلم على شريعته من لعن فلا ينفع لاحد
ان يعترض عليهم اذ اتضاقر كلامهم في الواب لتقدم اتحاد العلماء والحمد لله رب العالمين

فصل في بيان بعض ما اطلعت عليه من كتب الشريعة قبل وضعي هذا الميزان
الشريعة لتعتمدي في بابا اخي في ذلك ان ظننت لاحاطة بها ذوقا اذ العلم قد تخلف
عن صاحبه ويجب عند تخلف الذوق والعمل قبل ان يقول اخي ان اطلع صاحب هذا الميزان
على جميع ما دونه المحدثون من الاحاديث والفقهاء من المذاهب في سائر اقطار الارض حتى
قد ان يرد بها كلها الى مرتبتين تخفيف وتشديد فاذا الطلعة على الكتب التي طالعتها وحفظ
وشرح طائفة من مشايخ الاسلام من الشريعة فرما سلم لي ما اقتدي به في مطالعة هذه الكتب
الذي ذكرها ان شاء الله تعالى كلها ترجع الى ثلاثة اقسام حفظ متون وشرح لها
ومطالعة لتنتهي مع مراجعة العلماء في المشكلات منها القسم الاول في ذكر الكتب التي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)